

لائحة البحث العلمي لجامعة الأفضال الدولية

المحتويات

- 1..... الباب الأول: التعريفات والأهداف
- 1..... الباب الثاني: الهيكل التنظيمي ومسؤوليات البحث العلمي
- 2..... الباب الثالث: إجراءات تنفيذ البحوث
- 3..... الباب الرابع: الحرية البحثية
- 3..... الباب الخامس: أخلاقيات البحث العلمي
- 4..... الباب السادس: النشر والتوثيق وإنشاء المجلات العلمية
- 4..... الباب السابع: مؤشرات الأداء ومتابعة البحث العلمي
- 5..... الباب الثامن: الدعم والتمويل
- 5..... الباب التاسع: الشراكات والتعاون البحثي
- 6..... الباب العاشر: حقوق الباحثين والملكية الفكرية
- 6..... الباب الحادي عشر: مكافحة الانتحال والاحتيال العلمي
- 6..... الباب الثاني عشر: التشجيع والابتكار البحثي
- 7..... الباب الثالث عشر: الأحكام العامة

لائحة البحث العلمي لجامعة الأفضل الدولية

الباب الأول: التعريفات والأهداف

المادة 1

التعريفات

- البحث العلمي: هو النشاط المنهجي المنظم الذي يقوم به الباحث لجمع وتحليل البيانات بهدف إنتاج معرفة جديدة أو تطوير المعرفة القائمة.
- الباحث: عضو هيئة تدريس أو طالب أو موظف يشارك في تنفيذ نشاط بحثي.
- المجلات العلمية: دوريات أكاديمية تصدرها الجامعة لنشر الأبحاث العلمية المحكمة.
- حرية البحث العلمي: الحق في اختيار موضوعات البحث وطرق تنفيذه ونشر نتائجه ضمن الأطر القانونية والأخلاقية.

المادة 2

أهداف البحث العلمي

1. تعزيز مكانة الجامعة كمركز علمي متميز في البحث العلمي.
2. دعم أعضاء هيئة التدريس والطلاب والموظفين في تحقيق التميز البحثي.
3. خدمة المجتمع من خلال أبحاث ذات تأثير إيجابي.
4. تطوير المعرفة العلمية والتكنولوجية في التخصصات التي تقدمها الجامعة.
5. توفير بيئة تحفز على الابتكار والبحث الحر والمسؤول.

الباب الثاني: الهيكل التنظيمي ومسؤوليات البحث العلمي

المادة 3

وحدة البحث العلمي

- تُنشأ وحدة أو مكتب خاص بالبحث العلمي يتبع الإدارة العليا للجامعة، مسؤول عن تنظيم ودعم الأنشطة البحثية، وتنسيق التمويل، والإشراف على الالتزام باللائحة.

اعتماد / رئيس الجامعة

إعداد اللجنة المكلفة

لائحة البحث العلمي لجامعة الأفضّل الدوليّة

المادة 4

مسؤوليات أعضاء هيئة التدريس والطلاب والموظفين

- تقديم مقترحات بحثية.
- تنفيذ الأبحاث وفق الخطط المعتمدة والمعايير الأخلاقية.
- المشاركة في نشر الأبحاث والمساهمة في تطوير المعرفة.
- الحفاظ على أمانة البحث وسريته عند الحاجة.

الباب الثالث: إجراءات تنفيذ البحوث

المادة 5

اقتراح المشروع البحثي

- تُقدم مقترحات البحوث لمجلس البحث العلمي بالجامعة أو الوحدة المختصة، متضمنة الأهداف والمنهجية والميزانية المتوقعة.

المادة 6

الموافقة والتمويل

- تتم مراجعة المقترحات من حيث الجدارة العلمية، الأثر المجتمعي، ومدى ملاءمتها مع استراتيجيات الجامعة.
- يتم منح التمويل بناءً على الأولويات والموارد المتاحة، ويشترط تقديم تقارير دورية عن سير المشروع.

المادة 7

تنفيذ البحث

- يلتزم الباحثون بتنفيذ البحث وفق الخطط المعتمدة، مع احترام المعايير الأخلاقية والتشريعات ذات الصلة.

لائحة البحث العلمي لجامعة الأفضل الدولية

المادة 8

التقارير والمتابعة

- تُقدم تقارير مرحلية ونهائية إلى الوحدة المختصة، تتضمن التقدم، النتائج، والصعوبات التي واجهت المشروع.

الباب الرابع: الحرية البحثية

المادة 9

حرية البحث العلمي

1. يتمتع أعضاء هيئة التدريس والطلاب والموظفون بحرية اختيار موضوعات البحوث وأساليبها، وفق القوانين والتعليمات الجامعة والدولة.
2. لا يجوز فرض قيود على البحث إلا لأسباب قانونية وأخلاقية واضحة، أو إذا كان البحث يتعارض مع سياسات الجامعة أو يضر بالمصلحة العامة.
3. تلتزم الجامعة بتوفير بيئة تشجع الابتكار وتضمن استقلالية الباحثين في إجراء بحوثهم ونشر نتائجهم.
4. للباحث الحق الكامل في الملكية الفكرية لنتائج أبحاثه وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها.

الباب الخامس: أخلاقيات البحث العلمي

المادة 10

الالتزام بالأخلاقيات

- يجب على جميع الباحثين الالتزام بالمعايير الأخلاقية العالمية والمحلية في البحث العلمي، بما يشمل احترام حقوق الإنسان، حماية المشاركين في الأبحاث، والحفاظ على النزاهة الأكاديمية.
- تُشكل لجنة أخلاقيات البحث العلمي للنظر في القضايا الأخلاقية المتعلقة بالمشاريع البحثية.

لائحة البحث العلمي لجامعة الفضل الدولية

الباب السادس: النشر والتوثيق وإنشاء المجلات العلمية

المادة 11

النشر العلمي

تشجع الجامعة النشر في المجلات العلمية المحكمة محلياً ودولياً، مع التأكد من التزام الأبحاث بمعايير الجودة والشفافية.

المادة 12

إنشاء المجلات العلمية

1. تنشئ الجامعة مجلات علمية محكمة تعكس التخصصات الأكاديمية فيها، وتدعم نشر الأبحاث الأصيلة.
2. تُدار المجلات بواسطة هيئات تحكيم مستقلة تحرص على النزاهة والموضوعية.
3. توفر الجامعة الدعم الإداري والفني اللازم للنشر والتوزيع الإلكتروني والمطبوع.
4. تلتزم المجلات بمكافحة الانتحال والاحتيال العلمي وتطبيق السياسات المعتمدة في ذلك.
5. تشجع الجامعة المشاركة الفاعلة لأعضاء هيئة التدريس والطلاب في تحرير ونشر الأبحاث.

الباب السابع: مؤشرات الأداء ومتابعة البحث العلمي

المادة 13

مؤشرات الأداء الرئيسية (KPIs)

- عدد الأبحاث المنشورة في مجلات محكمة.
- نسبة البحوث الممولة داخلياً وخارجياً.
- عدد براءات الاختراع والنماذج المسجلة.
- مستوى التعاون البحثي مع مؤسسات أخرى.
- رضا الباحثين والمستفيدين من الدعم البحثي.

لائحة البحث العلمي لجامعة الأفضال الدولية

المادة 14

التقارير الدورية

تقدم الوحدة المختصة تقارير سنوية للإدارة العليا تتضمن تقييم أداء البحث العلمي وتوصيات التطوير.

الباب الثامن: الدعم والتمويل

المادة 15

التمويل

تخصص الجامعة ميزانية سنوية للبحث العلمي، مع تشجيع التمويل الخارجي من جهات محلية ودولية.

المادة 16

الدعم الفني والإداري

تقدم الوحدة المختصة الدعم الإداري، الاستشارات، التدريب، وخدمات النشر الإلكتروني للباحثين.

الباب التاسع: الشراكات والتعاون البحثي

المادة 17

التعاون البحثي

- تشجع الجامعة بناء شراكات استراتيجية مع الجامعات والمؤسسات البحثية والصناعية محلياً ودولياً.
- تُعقد الاتفاقيات التي تحدد أطر التعاون، الملكية الفكرية، وتقاسم النتائج.

لائحة البحث العلمي لجامعة الأفضال الدولية

الباب العاشر: حقوق الباحثين والملكية الفكرية

المادة 18

حقوق الباحثين

- يضمن الباحثون حماية حقوقهم الأكاديمية والأخلاقية في جميع مراحل البحث والنشر.
- تلتزم الجامعة بحماية حقوق الملكية الفكرية، وتسهيل تسجيل براءات الاختراع وحقوق النشر.

المادة 19

الملكية الفكرية

تخضع الملكية الفكرية الناتجة عن البحث العلمي لأحكام قانون حقوق الملكية الفكرية المعمول به، مع مراعاة حقوق الجامعة والباحثين حسب الاتفاقيات المعتمدة.

الباب الحادي عشر: مكافحة الانتحال والاحتيال العلمي

المادة 20

مكافحة الانتحال

- تلتزم الجامعة بعدم قبول أي بحث يحتوي على انتحال علمي أو تزوير.
- تستخدم الجامعة أنظمة وبرامج للكشف عن الانتحال في الأبحاث قبل النشر.
- تُتخذ الإجراءات التأديبية بحق المخالفين وفق لوائح الجامعة.

الباب الثاني عشر: التشجيع والابتكار البحثي

المادة 21

التشجيع

- تقدم الجامعة جوائز تقديرية وحوافز مادية ومعنوية للبحوث المتميزة.

اعتماد / رئيس الجامعة

إعداد اللجنة المكلفة

لائحة البحث العلمي لجامعة الأفضل الدولية

- تشجع على المشاركة في المؤتمرات وورش العمل الدولية.

المادة 22

الابتكار

- تدعم الجامعة المشاريع البحثية التطبيقية وبراءات الاختراع.
- توفر بيئة محفزة للابتكار وربط البحث العلمي بالصناعة والمجتمع.

الباب الثالث عشر: الأحكام العامة

المادة 23: مراجعة اللائحة

- تُراجع هذه اللائحة دورياً أو عند الحاجة لتطويرها بما يتوافق مع المستجدات الأكاديمية والقانونية.

المادة 24

النفذ

- تدخل هذه اللائحة حيز التنفيذ من تاريخ اعتمادها من مجلس الجامعة، ويلزم جميع أعضاء هيئة التدريس والطلاب والموظفين الالتزام بها.

تمت المراجعة: المستشار القانوني بالجامعة

يعتمد

مجلس جامعة الأفضل الدولية

رقم المحضر () لسنة 2025

بتاريخ: / / 2025

اعتماد / رئيس الجامعة

إعداد اللجنة المكلفة